بسم الله الرحمن الرحيم

المملكة العربية السعودية

وزارة التعليم العالي

جامعة ام القرى

مكتبة الملك عبدالله بن عبدالعزيز الجامعية

قسم المخطوطات

بداية المخطوطة

الجاه ليربوا من معاداى ولا هم من اهل الفهر ليدركوا مرامى بل كنت فقيرا غريبا وفى البعد عنهم نجيباه فصرت بين اعداء معاندين وبين احباء حاسدين وبين الرفضة القاطنين القهر سلط الظالمين على الظالمين الا الذين آمنوا وعملوا الصالحات وقليل ماهم فيما بين الموجودات فتجرى بين عوام الناس الجدال وكثرة القيل والقال حتى كاد ان يقع القتال فتذكرت قول المستضعفين من المتقدمين فقلت ربنا لا تخرجنا من هذه القرية الظالم اهلها واجعل لنا من لدنك وليا واجعل من لدنك نصيرا فتولى امرى عاى شيخ الحرم المحترم ذو الشمائل السنية السنية والفضائل الرضية الهية مولانا بدر الدين حسن احسن الله اليه بانواع المنن وقام بنصرتى وحمايتى مولانا الاعظم والافندى الافخم زبدة المحققين وعمدة المدققين صاحب التصانيف المفيدة والتاليف المجيدة المستقيم على جادة طريق النهى والمقيم على سجادة سبيل المصطفوى مولانا القاضى حسين الكفوى جمع الله بين الدنيوى والاخرى بان اظهر لهم سيفا حدادا قاطعا لاعداى وصار بينى وبينهم حدا جامعا مانعا وحاذلك منهما كان الله لهما وفى عونهما الا لقوة دولة ظل الظليل السلطانى واطالة اليمين البرهانى ادام الله دولته ونصرة احبائه على اعداء الدين من الكافرين والظالمين ولرعاية حماية مولانا حامى اهل الحرمين الشريفين وحاوى مكان المقامين المنيفين حفظه الله عن افات الدارين بحرمة سيد الثقلين فحمدت الله على ذلك وشكرت فى اثبات ما هالك

ودايت الاعدا الى بعد ما هابوا وخابوا بين محنى وهالك كما قال قائل الحمد لله رجع ابا ضون وهو بكيد هو فى اعتذارهو لا يفيدون وتبين الى الفرق بين الحالف الموافق والمخالف المنافق فيقول كما قال قطا واذا العتر قالوا منا واذا خلوا عضوا علينا الانامل من الغيظ بالحمرة على فوت حظكم وفيضكم وظهرنى ما قال سيد الانبياء وسند الاصفياء اشد الناس بلاء الانبياء ثم الاولياء ثبتنا الله على متابعته واماتنا على محبته وادخلنا الجنة بشفاعته مع اهل ملته ورزقنا برؤيته مشاهدة طلعته ومداومة زيادته انه قريب مجيب والدعاء بجيب وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه اجمعين والحمد لله رب العالمين

شفاء السائل بسم الله الرحمن الرحيم رب زدنى علما يا كريم فى ارسال مالك

الحمد لله مالك رقاب الامور وواضع الايدى بعضها فوق بعض فى العلو والكرم والصلوة والسلام على من ارسله الله الى العرب والعجم وعلى آله واصحابه بحور الاهتداء والاقتداء فى بيداء الظلم وبعد فيقول افقر عباد الله الغنى على بن سلطان محمد الهروى وقد وقعت مباحثة بينى وبين بعض الفضلاء المكرمين من اعيان العلماء المحترمين فقال وقد فى صحيح مسلم ان الله صلى الله عليه وسلم وضع يده اليمنى على اليسرى وفى البخارى كان الناس يؤمرون ان يضع الرجل اليد اليمنى على ذراعه اليسرى فى الصلوة فالحاديثان حجة على مالك فى مخالفته لذلك فقلت له المجتهد اسير الدليل فى المطلب فلا يتصور خلافه

١٢١

بلا سبب المذهب ٠ كيف وهو امام المحدثين واما والمخرجين ٠ وشمائله لا تجده ٠ وناهيك
ان البخاري اخذ عن الامام احمد ٠ وهو عن الشافعي وهو عن مالك بلا واسطة احمد ٠ وقال
في حقه بشر الحافي وهو من طبقة العليا حدثنا مالك من زينة الدنيا ٠ وقال بعضهم الامام مالك
بين العلماء كالنجم ٠ فالطاعن فيه يستحق التهم والزجر ٠ فاظهر الاصرار وابى عن الاستغفار
وقال لم يرد قط عنه صلى الله عليه وسلم الارسال فمع هذا قال بكراهة الوضع فكيف الحال فسألت
بعض علماء المالكية عن ماخذ المسالة من الادلة الحديثية فلم يظهر من احدهم الجواب يكون
على وفق الصواب فاتاني احد من فضلائهم بلا وحدى من كبرائهم بشرح مسلم للقرطبي متضمن
لما يدفع به الغبي ونصه اختلف فيه على ثلاثة اقوال فروي مطرف وابن الماجشون عن مالك
انه يقبض اليمنى على المعصم والكوع من يده اليسرى تحت صدره تمسكا بهذا الحديث وروى
ابن القاسم انه يسدلهما وكره له ما تقدم ورأى انه من الاعتماد على اليد في الصلوة المنهي عنه
في كتاب ابي داود وروى اشهب التخيير فيهما والاباحة انتهى ولكل وجهة ولكل يريد وجهه
فاقول وبالله التوفيق وبيده ازمة التحقيق ٠ ان وجه الوضع ظاهر مؤيد بالحديث الصحيح
وبما ينبئ عن الادب الصريح ٠ وهو قول الجمهور من المجتهدين ٠ ونقل المشهور من المخرجين
فلا يعارضه حديث ابي داود من وجهين اما اولا فلصحة حديث الصحيحين واما
ثانيا فلعدم صحة المعارضة بين الحديثين لاختلاف الوضعين في المحلين فالوضع الوارد

في التهم

في التصحيح محله القيام على ما فيه التصريح والاعتماد المنهي الوارد في ابي داود محله
غير المحل المعهود ٠ لان لفظه نهى رسول الله صلى الله عليه وسلم ان يجلس الرجل في
الصلوة وهو معتمد على يده ٠ وفي نسخة على يديه فقيل في معناه هو ان يجلس الرجل
في الصلوة ويرسل اليدين الى الارض من فخذيه وقيل هو ان يضع على الارض قبل
الركبتين في الهوى وفي رواية لابي داود نهى ان يعتمد الرجل على يديه اذا نهض
في الصلوة فمعناه ان المصلي لا يعتمد عند قيامه على يديه بل يعتمد على فخوذه وقدميه
وهو مذهب الامام الاعظم والهمام الاقوم ابو حنيفة لما رواه ابو داود ايضا كان
رسول الله صلى الله عليه وسلم ينهض في الصلوة على صدور قدميه فالرواية الاولى لابي داود
لا تصلح حجة للامام مالك وكذا الثانية على ما بينا معناه هنالك واما وجه الارسال انه
اقام المعارضة بين الحديثين فان رواية التصحيح تدل على الوضع ورواية ابي داود
اعني الثانية تدل على المنع ٠ لان النهوض بمعنى القيام المطلق ٠ كما في كتب اللغة محقق ٠
ومن قواعد الاصول المقررة عند ارباب الفصول ٠ انه اذا تعارض المأمور والمحظور
روعي جانب المحظور ٠ ويرجح على فعل المأمور ٠ فان قلت كيف يعارض ابو داود الشيخين
وكتابها اصح الكتب بعد الاختلاف فيما بين الصحيحين قلت هذا بالنسبة الى امتنا
من المقلدين ٠ والتابعين للادلة النقلية من المخرجين لا بالنسبة الى المجتهد المقدم عليها

لان الحديثين اذا ثبتا عنده فله الترجيح بينهما على انه ذكر الامام انّ قول الاصوليين الصحيح
الحديث ما فى الصحيحين ثم ما انفرد به البخارى ثم ما انفرد به مسلم ثم ما اشتمل على شرطهما
تحكم لا يجوز التقليد به اذا الاصحية ليست الا لاشتمال رواتهما على الشروط التى اعتبرها
فاذا فرض وجود تلك الشروط فى رُواة حديث فى غير الكتابين افلا يكون الحكم
باصحية ما فى الكتابين عين التحكم نعم تسكن نفس غير المجتهد ومن لم يخبر امر الراوى
بنفسه الى ما اجتمع عليه الاكثر اما المجتهد فى اعتبار الشرط وعدمه والذى خبر الراوى
فلا يرجع الا الى نفسه فاذا صح الحديث فى غير الكتابين يعارض ما فى الكتابين انتهى بل
اقول اخذ المجتهد بتلك الرواية يدل على صحتها وعدالة رواتها فلا يضر قول صاحب
الذهبى ان الرواية الثانية لابى داود ضعيفة لان خالد بن ابى الرواى لها ضعيف
فانا ندفعه بان نقول هو ضعيف عند القائل وهو عدل عند الامام الفاضل او هذا
الضعف انما حدث فى رجال الحديث بعد تقدم الاجتهاد به وتعلق التقليد به
لكن الامام مالك يعكر عليه مجيئ الحديث بلفظ نهى ان يعتمد الرجل على يديه ولعلّ
ثبت عنده الاعتماد على اليد بلفظ الافراد فله اليد الطولى فى العقل والرواية الفضل
فى النقل والجواب عن جانب الجمهور بامكان الجمع المشهور لرفع المعارضة ودفع
المناقضة بان الوضع فى حقيقة القيام والمنع عند ارادة القيام او الوضع فى قيام

١٢٨

شرع فيه ذكر وقراءة والمنع فى قيام يكون بخلاف كالقومة وكما بين تكبيرات العيدين
وما بعد التكبيرة الرابعة فى الجنازة واما وجه التخيير والاباحة فهو ماخوذ من عدم
الترجيح عند العارضة فانهما اذا تعارضا تساقطا فالتخيير والاباحة بهما ترابطا

تمت والحمد لله رب العالمين

اعراب القارى بسم الله الرحمن الرحيم رب ذدنى علما يا كريم على اول باب البخارى

الحمد لله ذى الفضل الكبير الذى يواخذ بعض عباده بقليل من ذنوبهم ويعفو عن
كثير والصلوة والسلام على افضل الانبياء واكمل الاصفياء وعلى اله وصحبه نجوم
الابرار ورجوم الفجار وبعد فيقول افقر عباد الله الغنى البارى على بن سلطان
محمد القارى انه سألنى بعض اكابر الفقهاء من اعيان العلماء بل من له فضل
كثير على كثير من الفضلاء ان اعلق عليقا بشرط ان لا يكون مغلقا على مفتاح كتاب امام
المحدثين وامام المخرجين اعنى صحيح البخارى الذى هو اصح الكتب المولفة على الاصح
حيث قام فى اسانيده بشروط الصحة على وجه الارجح مما يتعلق بباب كيف كان
بدؤ الوحى الى رسول الله صلى الله عليه وسلم منتهيا الى قوله الله تبارك وتعالى
وتعظم من بيان الاعراب على وجه الخلو من الاغراب بناء على حسن ظنه فى
بان لى مدخلا فى هذا الباب ومخرجا من عهدة هذا الجواب فاعتذرت بعدم الاستطاعة

فالحمد لله من شرح البخارى ونحن
ابو البيان القطلانى والشارح
من المالكية والقسطلانى الشافعى
والهمام قطب الدين الحنفى
وابن الملقن وابن التين
الكوراني صاحب الكوثر
البخارى على البخارى وابن
حجر العسقلانى والقسطلانى
والعينى والقسطلانى
والكرمانى والبرماوى
والكازروني والبرماوى
والدماميني السيوطى
رحمهم الله تعالى ونفعنا
بعلومهم امين
يا معين فهذه اربعة
عشر من محشى
وشارح على
قارى على عنه

نهاية المخطوطة